

— ٧٣ —

إننا اليوم نمارس الحياة التشريعية على أساس من القاعدة الثانية ، فلما مجلس شعب ، وفي مجلس الشعب لجان مختلفة مختصة تنظر في المسائل نظرة فنية ثم تحيلها إلى المجلس ليتخذ قراراً في شأنها .

وقد يرى البعض أن في هذا الكفاية ، وأن مجلس الشعب هو المجلس الشورى الذى يتكون من مجموعة من الأعضاء هم أولو الأمر .

وليس الأمر كذلك تماماً . فأولو الأمر من طراز معين من الناس ، هم الذين جربوا الحياة ومارسوا المسائل الفنية والمهنية عملياً ، واكتسبوا بذلك خبرة جعلتهم موضع ثقة الناس ، والقادرين على تولى أمورهم .

ونقترح هنا إجراء عملياً يساعد على الجمع بين القاعدتين السابقتين : قاعدة اختيار أولى الأمر ، وقاعدة الانتخابات العامة ، ليكون الأمر في تكوين السلطة التشريعية على أساس سليم من المعنى السابق لمفهوم أولى الأمر .

هذا الاقتراح يتلخص في التالى :

أولاً : يكون عدد أعضاء المجلس التشريعى ضعف عدد الدوائر الانتخابية .

وليس هناك ما يمنع من إنقاص عدد الدوائر عن العدد الحالى حتى لا تتكلف الخزانة العامة أموالاً طائلة .

ثانياً : ينتخب الشعب عضواً عن كل دائرة ، ويكون هذا العضو هو الممثل للشعب فى المجلس .

ووظيفة الممثل الشعبى أن ينقل إلى المجلس رغبات الأهالى فى الإصلاح ، ومشكلات الحياة التى تعوقهم عن الانطلاق فى ميادين الإنتاج والعمل .

ثالثاً : تختار المؤسسات المهنية والفنية من يمثلونها فى مجلس الشعب على أساس أهم أولو الأمر .

وهؤلاء ينظرون فى المسائل التى يقدمها لهم ممثلوا الشعب ، ويدرسون الحلول ، وينتهون إلى قرارات تصبح واجبة التنفيذ .